

الأمم المتحدة



## الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون  
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة  
الجلسة ٧٥  
المعقودة يوم الثلاثاء  
٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣  
الساعة ١٥:٠٠  
نيويورك

### محضر موجز للجلسة الخامسة والسبعين

(النمسا)

السيدة روتهايزر

الرئيسة :

(نائبة الرئيس)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية: السيد مسيلي

### المحتويات

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبى الأمم المتحدة في السلفادور (تابع)

البند ١٢٣ من جدول الأعمال : تمويل السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا (تابع)

البند ١٠٤ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤ (تابع)

.../..

Distr.GENERAL  
A/C.5/47/SR.75  
27 September 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج تصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .  
93-81258

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

- البند ١٢٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبى الأمم المتحدة في السلفادور (تابع) (A/C.5/47/L.40)  
١ - الرئيسة: لفتت النظر إلى مشروع القرار A/C.5/47/L.40، الذي كانت قد قدمته بصفتها نائبة رئيس اللجنة ومنسقة المشاورات غير الرسمية.
- ٢ - السيد اينوماتا (اليابان): قال إن الإشارة في الفقرة ١١ من مشروع القرار ينبغي أن تكون إلى الفقرة ٩ وليس إلى الفقرة ١٠.
- ٣ - السيد سبانز (هولندا): استفسر عن إدراج المادة ١٣ مكرر في مشروع القرار.
- ٤ - الرئيسة: قالت إن المحررين سيصححون الترقيم.
- ٥ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/47/L.40, بصيغته المقترنة شفويا.
- البند ١٢٣ من جدول الأعمال: تمويل السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا (تابع) (A/C.5/47/L.41)  
٦ - السيد سبانز (هولندا): قدم مشروع القرار A/C.5/47/L.41، فقال إن النص يتبع الشكل الموحد لتمويل بعثات حفظ السلام؛ وإن الجمعية العامة سترصد في الفقرة ٤ مبلغ ٨٥ مليون دولار أمريكي لتفطية الاحتياجات الإضافية للسلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا. وتطلب الفقرة ٩ من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا مفصلا ومستكملا عن أداء ميزانية السلطة الانتقالية للفترة الممتدة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ حتى نهاية ولايتها. وتنطبق الفقرتان ١٠ و ١١ بالتصريف بممتلكات السلطة الانتقالية. وتحول الفقرة ١٢ للأمين العام أن يستعمل، على أساس غير عادي ومؤقت، مبلغا من الاحتياطي الموجود يعادل ما تم تلقيه من التبرعات المعلنة. وأخيرا، تدعى الفقرة ١٣ الدول الأعضاء، والدول الأخرى التي هي في وضع يسمح لها بذلك، إلى أن ترد بشكل إيجابي على نداء الأمين العام بشأن التبرعات من أجل المساعدة المالية المقدمة إلى الإدارة المشتركة المؤقتة لكمبوديا .
- ٧ - وأثنى على الوفود لما أبدته من مرونة في قبول الحلول الوسط، وأعرب عن أمله في التمكن من اعتماد مشروع القرار بدون إجراء تصويت.
- ٨ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/47/L.41 بدون تصويت.
- ٩ - الرئيسة: أعلنت أن اللجنة تكون بذلك قد اختتمت نظرها في البند ١٢٢ من جدول الأعمال.

**البند ١٠٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ (تابع)****الدخول إلى مرأب الأمم المتحدة**

١٠ - **السيدة ويلز** (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت إن القرار المتتخذ بالحد من استخدام مرأب الأمم المتحدة إنما اتخذ لأسباب أمنية حصرًا؛ وإن هذا القرار يستند إلى مشورة الخبراء المقدمة من سلطات في الخارج ومن رئيس دائرة الأمن والسلامة في الأمم المتحدة. فقد تشاورت المنظمة مع سلطات الولايات المتحدة في عدد من الوكالات الاتحادية، وإدارة الشرطة في مدينة نيويورك، ومهندسين معماريين وخبراء في القنابل. وكان يبدو، بادئ ذي بدء، أنه قد يتوجب إغلاق المرأب كليًّا. بيد أنه بعد مزيد من إعادة النظر، تقرر أنه لا يزال في الامكان صيانة الأمان بالحد من استخدام مراافق المرأب بشكل ملموس. فقد بيَّنت الحوادث المؤسفة التي وقعت في المركز العالمي للتجارة (WTC) ضعف مراافق المرأب تحت الأرض. ولابد من الموازنة بين الأزعاج الذي تسببه التدابير الأمنية وحماية حياة الناس وممتلكاتهم.

١١ - **السيد ميخالسكي** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الولايات المتحدة، بصفتها دولة عضواً وبلداً مضيفاً، قلقة للغاية بشأن الأمان في الأمم المتحدة. بيد أنه تسأله ما إذا كان تقييد الدخول إلى المرأب قد يشجع عملياً المزيد من الأنشطة الإرهابية. وأعرب عن تقديره وفده لتوضيح من هي سلطات الولايات المتحدة التي استشيرت وما هي المدخلات التي قدمتها. ففي حدود معلوماته، لم يشترك في عملية اتخاذ القرار لا مسؤولاً في مدينة نيويورك ولا مسؤولاً في وزارة الخارجية ولا غيرهم من موظفي الحكومة الأمريكية. وفي الحقيقة، فإن تقريراً من دائرة الشرطة في مدينة نيويورك قد أوصى بفرض قيود على استخدام المرأب، ولكنه لم يوصى بفرض القيود الهائلة التي اقترحها الأمين العام. وعلاوة على ذلك، فإن الاجتماع الذي عقد بين مسؤولي الأمم المتحدة ومسؤولي الحكومة الأمريكية لبحث التوصيات الواردة في ذلك التقرير إنما حصل بعد صدور التعميم المتعلّق بقيود المرأب بثلاثة أيام. وهذا يدل على أن البلد المضيف لم يكن له ضلع في فرض القيود على مجتمع الأمم المتحدة.

١٢ - وأعرب عن رغبة وفده كذلك في معرفة ما إذا كانت الأمانة العامة قد نظرت في التدابير الأمنية المتتخذة في مؤسسات مماثلة في مدينة نيويورك لديها مراتب تحت الأرض، وما إذا كان عدد أماكن وقوف السيارات المحجوزة لموظفي الأمانة العامة سيختنق أيضاً.

١٣ - **السيد فونتين أورتيز** (كوبا): قال إنه متلهف لسماع الرد على الأسئلة التي وجهها ممثل البلد المضيف، ولا سيما ما إذا كانت السلطات الحكومية قد استشيرت. وأردف قائلاً إن وفده يدرك أهمية الأمان في مقر الأمم المتحدة. بيد أنه مندهش مع ذلك لاتخاذ الأمانة العامة تدابيرًا يؤثر على الدول الأعضاء مباشرة بدون تقديم الإيضاح الوافي لذلك. وتسأله ما إذا كان هناك أسباب للاشتباه باحتمال اشتراك إحدى دول الأعضاء في أنشطة إرهابية.

(السيد فونتين أورتيز، كوبا)

١٤ - فقد بدا مؤخراً أن الأمين العام يتخذ قرارات بدون استشارة الدول الأعضاء، مثل القرار الذي اتخذ مؤخراً باصدار الوثائق باثنتين من اللغات الرسمية قبل أن تكون نسخ اللغات الأخرى جاهزة. ففي الماضي، كانت المبادرات تعرض دائماً على الدول الأعضاء كمقترنات للنظر فيها واتخاذ قرار بشأنها. وفي حين أنه من صلاحيات الأمين العام، بصفته المسؤول الإداري الأول في الأمم المتحدة، اتخاذ قرارات تتعلق بموظفي المنظمة، فإنه ليس من الواضح ما إذا كان في مقدوره اتخاذ قرارات تتعلق بالدول الأعضاء.

١٥ - السيد بوان (فرنسا): قال إن وفده لا يشك في أن الأمين العام يتمتع بـ لوحده بسلطة البت في المسائل الأمنية الحساسة، وأن قراره يستند إلى مشورة تلقاها من خبراء في مكافحة الإرهاب. وأردف قائلاً إن موافقة الجمعية العامة ليست ضرورية.

١٦ - وأعرب عن رغبته في معرفة ما إذا كانت تدابير أمنية مماثلة ستتخذ في الأماكن الأخرى التابعة للأمم المتحدة مثل مباني DC1 و DC2 والأماكن التي يشغلها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة. وأعرب عن اعتقاد وفده الشديد بضرورة تلقي موظفي الأمانة العامة نفس المعاملة التي يتلقاها دبلوماسيو الأمم المتحدة فيما يتعلق بأماكن وقوف السيارات.

١٧ - السيد أوسيلا (الأرجنتين): قال إن وفده قلق بشأن الحالة الأمنية، بيد أنه يرى أن الأمانة العامة قد تتسبب في مشكلة جديدة - وهي، عدم كفاية خدمات وقوف السيارات - من جراء محاولتها حل المشكلة الأمنية. وأعرب عن رغبة وفده أيضاً في معرفة ما إذا كانت الأمانة العامة قد طلبت من سلطات مدينة نيويورك التخفيف من أنظمة حركة المرور بحيث يمكن الدبلوماسيون من إيقاف سياراتهم بجوار الأمم المتحدة. وربما أمكن أيضاً استعمال مرافق وقوف السيارات في الأماكن الأخرى التابعة للأمم المتحدة.

١٨ - السيدة انكيرا (كостاريكا): سألت عما إذا كان المرأب سيفلق أيضاً في الليل، وتساءلت ما إذا كان سيسمح للمسافر بدخول أرض الأمم المتحدة بسيارات التاكسي في حال عدم توفر سياراتهم. وأردفت قائلة إنه سيكون من المفيد معرفة ما تتطوّي عليه عمليات التفتيش الأمنية - مثل فتح عنبر الأمانة أو تفتيش أسفل السيارات، وما إذا كان يتم التتحقق من محتويات سيارات التوريد على أساس فواتير الشحن.

١٩ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): أيد ما أفاد به ممثل فرنسا قائلاً، إنه باعتباره قادماً من بلد أصبحت فيه تدابير الأمن الاستثنائية إجراءً روتينياً، فهو يفهم أهمية ضمان الأمان في الأمم المتحدة، وإنه موقف لابد من العيش فيه.

٢٠ - السيد تانج كوانغ تنج (الصين): أعرب عن مشاطرة وفده القلق الذي أعرب عنه من سبقه في الكلام. وقال إن التدابير الأمنية حيوية، بيد أنها ينبغي ألا تتدخل في سير العمل الطبيعي في المنظمة. فالبعة الصينية، مثلا، تقع في الجانب الغربي من منهان، الأمر الذي يعني أن التدوم إلى المقر يستغرق أكثر من ٣٠ دقيقة. وإذا ما سمح لوفده بمكائن فقط من أمكنته وقف السيارات، فإن وفده لن يتمكن من حضور الاجتماعات خلال الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة. وأعرب عن أمله في أن تأخذ الأمانة العامة هذه الصعوبات في الحسبان.

٢١ - السيد ميرفيلد (كندا) : سأله إذا كانت الاحتياطات ستتخذ أيضا في مكتب الأمم المتحدة بحنيف.

٢٢ - السيد دياكتا (الجزائر) : قال إن وفده قد تعهد بالتعاون في جميع التدابير للسيطرة على الأنشطة الإرهابية، لكنه يعتقد، شأنه في ذلك شأن الوفد الكوبي، بأن الجمعية العامة هي أنساب محفل للبت في مثل هذه التدابير. وتساءل ما إذا كان قد أخذ في الاعتبار الإزعاج الذي تسببه القيود المفروضة على وقوف السيارات، وبخاصة إذا ما اضطر الممثلون والموظفوون إلى إيقاف سياراتهم خارج مبنى الأمانة العامة.

٢٣ - السيد جادمانى (باكستان) : قال إن وفده متلهف لسماع الرد على الأسئلة التي طرحتها ممثلا الولايات المتحدة وكوستاريكا. ولفت النظر إلى الإزعاج الذي ستتعرض له الوفود الوزارية التي قد يكون أعضاؤها على ارتباط بمواعيد داخل أماكن الأمم المتحدة وخارجها في آن معا. وأردف قائلا إنه ليس من الواضح بالضرورة كيف سيؤدي تحديد العدد بسيارتين إلى ضمان الأمن، حيث أن الخطير لا يمكن في الكم.

٢٤ - السيد دوهالت (المكسيك): قال إنه لابد من إيجاد توازن بين ضمان الأمن وتتأمين عمل المنظمة بشكل سليم، وانه ليس من الواضح ما إذا كانت التدابير المزمعة ستتضمن حقا هذا التوازن، إذ أن الحد من مراقب وقوف السيارات سيؤثر على اشتراك الوفود في أعمال المنظمة. وأردف قائلا إنه مما يهم المكسيك أيضا معرفة السبب في توجيه التدابير الأمنية ضد الوفود على وجه التحديد - أي، ما إذا كان من المعتقد أن الوفود هي سبب الأخطار الأمنية. ولا بد من ذكر القيود المفروضة على موظفي الأمانة العامة وعلى زوار الأمم المتحدة، إلى جانب أية قيود نوعية يمكن تنفيذها بما يتجاوز تحديد عدد السيارات باثنتين. إذ إنه من المؤسف تقييد دخول الجمهور العام أيضا، فعندما تصبح الأمم المتحدة قلعة معزولة عن الإطار الاجتماعي الذي من المفروض أن تعمل ضمنه.

٢٥ - السيد سيانز (هولندا): وافق على مقاله ممثل المكسيك بأن تبقى الأمم المتحدة مفتوحة للجمهور. وأردف قائلا إنه لابد من أن يؤخذ في الاعتبار العواقب المالية المترتبة على تقييد دخول الجمهور إليها، مثل تناقص الإيرادات الناجمة عن الجولات السياحية برفقة دليل.

٢٦ - السيد الزمبيتي (مصر) : أعرب عن موافقته على ضرورة إيجاد توازن بين الأمان وعمل المنظمة بكفاءة. وقال إنه لابد من وضع بعض القواعد الأساسية بقصد تحديد العلاقة بين الأمانة العامة والوفود فيما يتعلق باتخاذ القرارات.

٢٧ - السيد شوينكام (الكاميراون) : سأله إذا كان هناك أي دليل على اشتراك أفراد السلك الدبلوماسي في نيويورك في تفجير المركز العالمي للتجارة (WTC) أو فيما زعم من محاولات لتفجير الأمم المتحدة.

٢٨ - السيدة ويلز (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم) : قالت، ردا على ممثل الولايات المتحدة، إنه قد أجريت سلسلة من المشاورات مع سلطات الولايات المتحدة في عدد من الوكالات الاتحادية. وأنه لم تجر أية دراسة استقصائية لمراقبة وقوف السيارات في المؤسسات الأخرى في مدينة نيويورك لأنها ارتبى أن تلك المؤسسات ليس لديها نفس المشاغل السياسية التي لدى الأمم المتحدة. وقد رافق أفراد الأمن في وشنطن العاصمة أفراد الأمن من الأمم المتحدة في جولة للاطلاع على كيفية التصدي لخطر الإرهاب. كما كانت إدارة الشرطة في نيويورك إحدى الهيئات الخبراء التي استشارتها الأمانة العامة، ولكنها ليست بالضرورة الهيئة الرئيسية. وأكدت ثانية بأنه قد تم استشارة أخصائيين في الهندسة المعمارية.

٢٩ - وقالت، فيما يتعلق بقيود وقوف السيارات المفروضة على موظفي الأمانة العامة، إنه سيخصص لما مجموعه ٨٠٠ دبلوماسي ٣٧٠ مكاناً لوقوف السيارات، وذلك على أساس تحديد العدد بسيارتين. أما الأمكانية المتبقية فستبقى محفوظة من أجل موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، البالغ عددهم ٧٠٠٠ موظف. ويمثل هذا تخفيضاً ملمساً في عدد الأماكن المخصصة للموظفين. كما ينبغي ألا يغيب عن بال الدول الأعضاء أن الموظفين الذين يعيشون خارج موطئهم هم فقط الذين يستطيعون الحصول على ترخيص بالوقوف، وأن الموظفين خاضعون لشروط أخرى لا تنطبق على الوفود. وأردفت قائلة إن القرار ليس له أية علاقة بالاشتباه باحتمال تورط أية وفود في الأنشطة الإرهابية. والهدف بكل بساطة هو التقليل من الأماكن المخصصة في المرآب، لأسباب تفضل عدم الخوض فيها.

٣٠ - قالت، ردا على ممثل كوبا، إن قرار الأمانة العامة المتعلقة بالوثائق إنما اتخذ بسبب عدم وجود أموال؛ وإنها بالفعل، بقصد تعميم إلزام الموظفين بأن مشاكل السيولة النقدية قد تجعل من الضروري إلغاء دفعة منتصف الشهر في تشرين الأول/أكتوبر.

٣١ - قالت ، ردا على ممثل فرنسا، إن الأمانة العامة لا تسيطر على المرائب في الأبنية الأخرى بسبب عدم ملكيتها لها؛ لكنها تتعاون مع ملائكة تلك الأبنية وأفراد أمن فيها.

(السيدة ويلز)

٢٢ - وقد شكت بعض الوفود من أنها تتعرض للتمييز في عمليات التفتيش الأمني الموضعية التي تجري عند دخول المرأب. ولما كان من العسير تفتيش كل سيارة تدخل المرأب، فقد استبط نظام لا يكشف عن نمط التفتيش بين يوم وآخر. ويقوم موظفو الأمن بتفتيش محتويات جميع السيارات التي تقوم بالتوريد وفحصها بالاستناد إلى فواتير الشحن.

٢٣ - قالت ، ردا على ممثلة كوستاريكا، إن وقوف السيارات ليلا مقصور على الوفود التي تحمل علامات مميزة خاصة وعلى الموظفين الأساسيين مثل موظفي الطباعة، والترجميين، وحراس الأمن، وعمال التنظيفات. والسبب في تحديد أماكن وقوف السيارات بسيارتين لكل وفد هو تقلص الحيز المتوفّر في ظل التدابير الأمنية المتخذة.

٢٤ - قالت ، ردا على ممثل كندا، إن التدابير الأمنية مستنذذ في فيينا وجنيف ومرانز العمل الأخرى في أرجاء العالم حسب الحاجة، وذلك بالاستناد إلى مشورة الخبراء.

٢٥ - قالت، ردا على استفسار الأرجنتين، إنه قد طلب السماح بإيقاف السيارات خارج أرض الأمم المتحدة في اجتماع عقد مع سلطات مدينة نيويورك وأحد أفراد بعثة الولايات المتحدة؛ وإن الأمانة العامة مازالت بانتظار جواب.

٢٦ - واستطردت قائلة إنه مما يؤسف له أن يكون من الضروري تقييد دخول الجمهور إلى الأمم المتحدة، بما في ذلك الجولات السياحية برفقة دليل، في المستقبل القريب جدا. وأعربت عن اهتمامها الشديد بصورة الأمم المتحدة، بيد أنه لابد من الاعتراف، لسوء الحظ، بأن حال المنظمة قد تغيرت خلال العقدين الماضيين. والتدابير الأمنية النافذة ستستعرض في نهاية العام، لكنها لا تستطيع أن تعد برقعها. فقد اتخذت بعد أن وضع في الاعتبار طبيعة الأمم المتحدة وقدوم رؤساء الدول إلى المناقشة العامة خلال الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة. أما الآثار المالية فهي ليست عاملا في الموضوع، ولكن قد ترغب الوفود في أن تلاحظ أن إغلاق المرأب يعني خسارة مبلغ ٤٠ دولار شهريا من ايرادات وقوف سيارات الموظفين؛ أما الخسارة الناجمة عن وقوف السيارات في المرأب ليلا فليست بذى شأن. وأخيرا بالنسبة لسؤال عدد من الوفود عن احتمال تورط دبلوماسيين في أنشطة إرهابية في نيويورك، ليس للأمم المتحدة، في الوقت الحاضر، أي علم بأي تورط من هذا النوع.

٢٧ - السيدة شينويك (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها في حين لا تشک في الطابع الحقيقي للتهدیدات الأمنية، فهي ليست مقتنعة بأن التدابير قد حققت التوازن المناسب، إذا ما وضع في الاعتبار أيضا أن المرأة كان دائما عملية ناجحة مدرة للدخل. وما دفع إلى اتخاذ القرار بتقييد الدخول إلى المرأب

(السيدة شينوبك، الولايات المتحدة الأمريكية)

هو القلق في أنه في حال استخدام كل الحيز المتوفر، ستكون المنظمة معرضة لعملية تفجير. وبكل تأكيد، سيكون من المعقول أكثر تحسين الأمان عند مدخل المرأب وتعزيز عمليات الدورية وتغتيش السيارات. وأعربت عن ترحيبها بتلقي معلومات عن مصدر التوصية بتحديد الدخول إلى المرأب، بعد أن ثبت عدم اشتراك أية وكالة اتحادية في الولايات المتحدة. وتساءلت أيضاً عن عدم استشارة الدول الأعضاء بأي شكل من الأشكال.

٢٨ - وأعربت عن قلق وفدها أيضاً بشأن عادة شركة المطاعم المسؤولة عن تشغيل صالة طعام الوفود تقديم الخدمات في المناسبات الخاصة التي يشترك فيها أناس من الخارج ليس لهم أي علاقة بالمنظمة. وهذه حقيقة تشكل تهديداً أمانياً محتملاً.

٢٩ - السيد فونتين أورتيز (كوبا): أعرب عن قلقه الشديد لعدم وجود حوار بين الأمانة العامة والدول الأعضاء بشأن مسألة أماكن وقوف السيارات. فقد أعلن عن التدابير ببساطة عن طريق رسالة دون أن تناج أية فرصة لوفود للاعراب عن وجهات نظرها، ودون اجراء أية مشاورات أو تقديم أية ايساحات. إذ أنه من الواضح أن للجنة الخامسة دوراً هاماً تقوم به، نظراً لأنها مختصة بجميع المسائل الإدارية داخل والأمانة العامة. وأعرب عن قلقه أيضاً لصدور الوثائق المتعلقة بهذا الموضوع بالإنكليزية والفرنسية فقط. كما أعرب عن عدم تحكّنه من فهم السبب الذي جعل من الضروري تقييد الدخول إلى المرأب، بدلاً من تحسين الأمان داخل المرأب ذاته. وال الحاجة تدعو إلى إجراء مشاورات بقصد التوصل إلى حل أكثر ملاءمة.

٤٠ - السيد سبانز (هولندا): قال إنه، استناداً إلى وكيلة الأمين العام لشؤون الادارة والتنظيم، ستفرض القيود على الجولات السياحية برفقة دليل داخل المبني. وأعرب عن رغبته في معرفة الآثار المالية المتترتبة على هذا القرار، نظراً لأن الحاجة ستدعوه إلى التعويض عن أي نقصان يطرأ على دخل المنظمة.

٤١ - السيد دوهالت (المكسيك): سُئل عن ماهية اجراءات الانتقاء والتمحيص المطبقة على سيارات الموظفين التي تدخل المرأب، وأعرب عن رغبته أيضاً في معرفة ماهية الاجراءات التي ستتخذ بالنسبة للحيز الفارغ المتزوك نتيجة لفرض قيود على الدخول إلى المرأب.

٤٢ - السيدة انكيرا (كوسตารيكا): قالت إن أمكنة وقوف السيارات في المرأب متاحة للموظفين الذين يعيشون خارج مانهاتن، حسب ما ذكرت وكيلة الأمين العام. وتساءلت ما إذا كان في الإمكان إيلاء نفس الاعتبار لوفود التي تقع بعثاتها على مسافة من الأمم المتحدة. فهي ترى أن يخصص لوفود عدد من أماكن وقوف سيارات أكبر من العدد المخصص للموظفين. وتساءلت أيضاً ما إذا كانت سلطات مدينة

(السيدة انكيرا، كوستاريكا)

نيويورك قد استشيرت بشأن التدابير البديلة بالنسبة لإيقاف السيارات في الشوارع على مقربة من مباني المقر.

٤٣ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): أعرب عن ترحيبه بالتأكيدات التي قدمتها وكيلة الأمين العام من أن التدابير ستكون قيد الاستعراض بمجرد عدم انطباق الظروف الخاصة السادسة أثناء دورة الجمعية العامة. فهناك رغبة عامة بين الوفود في التعاون لتعزيز الأمن، لكن هناك حاجة إلى إيلاء الاعتبار لدرجة الإزعاج الحاصل؛ وربما كان يتبعن على الأمانة العامة أن تنظر ثانية في مسألة توزيع أماكن وقوف السيارات بين مختلف الفئات التي تستخدم مراافق المرأب. كما ينبغي إيلاء الاعتبار لمسألة دخول السيارات العابر، الذي يمكن بواسطته إيصال الممثلين ومن ثم نقلهم دون الحاجة إلى دخول السيارات إلى المرأب. إذ ينبغي للأمانة العامة أن تفعل كل ما في وسعها للتقليل من الآثار السيئة للتدابير الأمنية على عمل الوفود.

٤٤ - السيد ستافريнос (قبرص): أعرب عن ترحيبه بتوضيح للقرار الداعي إلى إبقاء دور واحد من المرأب فارغا، بعد أن تبين من حادثة التفجير التي وقعت في المركز العالمي للتجارة أن عواقب أي هجوم لن تقتصر على دور واحد، وتساءل أيضا عن سبب العجلة التي تعتور الأمانة العامة فيما يتعلق باتخاذ التدابير دون استشارة الدول الأعضاء.

٤٥ - السيد فاريلا (شيلي): أعرب عن أسفه لعدم وجود حوار واتصال بشأن ما هو في نهاية الأمر مشكلة يشترك فيها الجميع. ولما كان المرأب غير مليء بشكل طبيعي، فربما كان في الامكان استباط نظام دوران بين الوفود. وهناك حاجة إلى مواصلة الحوار بين الأمانة العامة والدول الأعضاء.

٤٦ - السيدة ويلز (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت إن التدابير قد اتخذت بالفعل لتحديد استخدام الوفود لصالة الطعام في المناسبات الخاصة، وإنه سيحد من هذه العمليات تحديداً شديداً أثناء الجمعية العامة. بيد أن الأمانة العامة تبذل كل ما في وسعها للحفاظ على صورة المنظمة، وضمان الأمان في صالة طعام الوفود هو في جميع الأحوال أسهل بكثير من ضمانه في المرأب. أما التوصيات بتنقييد الدخول فقد قدمها الأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الأول في المنظمة، وذلك استناداً إلى أفضل مشورة متوفرة لديه، بما في ذلك بوجه خاص مشورة أحد المهندسين المعماريين وتقييد الدخول إلى المرأب هو أفضل من إغلاقه كلياً. وقد سبرت خيارات أمنية أخرى مثل استخدام كلاب الحراسة، بيد أنه تبين أنها باهظة التكاليف إلى حد يحول دون استخدامها.

(السيدة ويلز)

٤٧ - وقد شكت بعض الوفود من عدم وجود حوار ومشاورات، بيد أنه ليس من الممكن بكل بساطة الإفشاء بتفاصيل محددة تتعلق بمسائل أمنية. بيد أن الحوار مطلوب بشأن تنفيذ القرارات، ورحبت في هذا الصدد بالمقترنات المقدمة من مختلف الوفود، ولا سيما الاقتراح الذي قدمه ممثل المملكة المتحدة بشأن دخول السيارات العابر. أما الوثائق، فقد أصدرت أولاً بالإنكليزية والفرنسية، نظراً لكونهما لغتي العمل. إذ إن إصدار الوثائق بجميع اللغات الرسمية في آن معاً ينطوي على نفقات كبيرة من ناحية وقت العمل الإضافي. وأعربت عن اعتقادها بأن مسألة الاحتياجات من أماكن وقوف السيارات الناجمة عن موقع البعثات المختلفة داخل المدينة يمكن إيلاؤها مزيداً من النظر. أما التناصيل المتعلقة بالإيرادات المتولدة عن الجولات السياحية برفقة دليل، فهي ليست متوفرة في الوقت الحاضر، لكن القرار بالحد من هذه العمليات قد اتخذ كلياً لأسباب أمنية. أما القيد المفروضة على سيارات الموظفين فهي ذات القيد المفروضة على سيارات الوفود. وأعربت عن عدم رغبتها في التعليق على استخدام الحيز المتوفر من جراء تقييد الدخول إلى المرأب، نظراً لأنه يتضمن عرض المشاكل الأمنية في المنظمة في محفل واسع النطاق جداً.

٤٨ - وقد بحثت الأمانة العامة مع سلطات مدينة نيويورك الترتيبات البديلة المتعلقة بإيقاف السيارات على مقرابة من الأمم المتحدة، ومن المتوقع الحصول على جواب في المستقبل القريب. ومن الخطأ التصور بأن تلك القرارات قد اتخذت على عجل. فقد استشير، خبراً ويجري الآن العمل بمشورتهم. واقتراح انعقاد الجمعية العامة يعني عدم وجود وقت للضياع. وأخيراً فإنه ليس هناك من سبب يدعو إلى منع الوفود أفضلية على الموظفين عند توزيع أماكن وقوف السيارات في المرأب.

٤٩ - السيد فونتين اورتيرز (كوبا): لفت النظر إلى المادة ٥١ من النظام الداخلي للجمعية العامة، التي تنص على أن الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية هي في آن معاً اللغات الرسمية ولغات العمل في الجمعية العامة ولجانها ولجانها الفرعية. أما الإنكليزية والفرنسية فهما لغات العمل في الأمانة العامة، وليس في الجمعية العامة، وفي حين أنه من المقبول بالنسبة للوثائق الداخلية أن تصدر بتينك اللغتين فقط، فإن الوثائق التي هي موضوع نقاش في الجمعية العامة ولجانها يجب أن تكون متاحة بجميع لغات العمل. فالمساواة بين اللغات هو مبدأ أساسى.

٥٠ - السيد بلوكيس (لاتيفيا): لاحظ أن الدول الأعضاء قد أعربت، بعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، عن اهتمامها بوسائل نقل أخرى غير السيارة، التي يبدو أنها الواسطة النموذجية لنقل الوفود لحضور الاجتماعات في المقر. وسيكون من المقيد، مثلاً، توفير حيز في المرأب لوقف الدراجات العادية ودراجات السكوترز.

٥١ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن ترحيبه بقرار الأمانة العامة تعليق الجولات السياحية للجمهور في المبنى، التي عانت من خسائر في التشفيل خلال السنوات العديدة الماضية. وفي رأي وفده، أنه ينبغي أيضا تعليق بيع المنشورات، نظرا لأن هذه العملية تؤدي أيضا إلى خسائر في الأموال. ومن ناحية أخرى، فإن مرفق المرأب ليس شأنا يؤدي إلى خسارة الأموال، ولذلك فليس هناك من سبب يدعو إلى تقييد دخول المرأب. ومع ذلك، فإن الحكومة المضيفة تسعى إلى إيجاد ترتيبات بديلة من أجل وقوف السيارات. بيد أن ما أعاد جهودها هو إخفاق الأمانة العامة في بحث قيودها المقترنة مقدما، والإجراءات البيروقراطية من جانب حكومته. وأعرب عن رغبته أيضا في أن يجعل من الواضح أن العقوبات الموحدة ستطبق على وقوف السيارات غير القانوني في منطقة مقر الأمم المتحدة، وأن سيارات الوفود المتزورة بهذا الشكل ستتجه من المرأب.

٥٢ - السيد أحمد (العراق): لاحظ أن تقييد الدخول إلى المرأب سيؤثر على موظفي الأمانة العامة والوفود معا. وفيما يتعلق بمسألة توفر الوثائق بجميع اللغات الرسمية، أعرب عن مشاطرته وجهة النظر التي أعرب عنها وفده كوبا. بل إن وفده لن يكون قادرًا على المشاركة في الاجتماعات التي لا توفر فيها الوثائق بجميع اللغات الرسمية.

٥٣ - السيد تابع كوانغ تينغ (الصين): أكد ملاحظتيه السابقتين بشأن المشاكل التي تشكلها قيود وقوف السيارات بالنسبة لوفده، وأضاف أن، مما سيضاعف من مصاعب وفده أن مختلف اللجان وأفرقة العمل تبدأ عملها في أوقات مختلفة. وفي رأيه أنه ينبغي للجنة ألا تتخذ أية قرارات جديدة في المرحلة الحالية بشأن دخول المرأب.

٥٤ - وفيما يتعلق بما أفادت به وكيلة الأمين العام بشأن نشر الوثائق بلغتي العمل فقط، لفت النظر إلى المادة ٥٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة، التي تنص على وجوب نشر جميع القرارات والوثائق الأخرى بلغات الجمعية العامة.

٥٥ - السيد فرانسيس (استراليا): قال إنه في حين يفهم تواحي القلق الأمنية التي دفعت الأمانة العامة إلى اتخاذ قرار بشأن دخول المرأب، فإنه يتساءل ما إذا كان في الإمكان معالجة تلك التواحي عن طريق تعزيز نطاق الترتيبات الأمنية. فليس لدى وفده، مثلًا أي اعتراض على أن يفتتح قبل دخول المرأب. وهو شخصيا، يرحب بتلقي رد من الأمانة العامة على اقتراحه قبل بدء الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة.

٥٦ - السيد جاد ماني (باكستان): سُئل عما إذا كانت الأمانة العامة ستبدى مرونة لدى تنفيذها الترتيبات الجديدة المقترنة بوقف السيارات، وذلك عندما يقوم أكثر من مسؤول عالي المستوى في إحدى الدول الأعضاء بزيارة الأمم المتحدة معا.

٥٧ - السيدة ويلز (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت إنه يبدو أن عددا من الوفود قد أساءت تفسير ما أفاد به الأمين العام بشأن توزيع الوثائق فورا بلغات المنظمة الرسمية السنت. فال濂ف عن إصدار الوثائق بجميع اللغات الرسمية هو أمر غير وارد على الإطلاق. بيد أن المقترن هو الكف عن وقف إصدار الوثائق بلغتي العمل حتى تتوفر النسخ بجميع اللغات، وهي ممارسة ثبت أنها باهظة التكاليف بالنسبة للمنظمة.

٥٨ - وأعربت عن ترحيبها بالاقتراح المتعلق بوسائل النقل البديلة إلى المقر. فمما لا شك فيه أنه في الامكان وضع الترتيبات لإيواء الدراجات العادية ودراجات السكوترز في المرآب في حال اختيار الممثلين وسائل النقل هذه لحضور الاجتماعات.

٥٩ - أما القرار بتعليق الجولات السياحية برقة دليل، فقد اتخذ لأسباب أمنية. إذ إنه لضمان الأمن المناسب، تتطلب كل مجموعة سياحية وجود حارسين.

٦٠ - وفيما يتعلق بمسألة ما إذا كان المرآب يؤدي إلى خسائر مالية أم غير ذلك، فهي تحتاج إلى التثبت من تكاليف التشغيل كي تقرر ما هي الإيرادات، التي يولدتها المرآب، في حال وجودها. وأعربت عن سرورها في هذا الصدد، لمعرفة أن البلد المضيف يحاول وضع ترتيبات بديلة من أجل وقوف السيارات للوفود.

٦١ - كما يجري اتخاذ عدد من التدابير لتعزيز نطاق الأمن، بما في ذلك مراقبة الحواجز بالفيديو وإدخال دوريات السكوترز ذات المحرك.

٦٢ - وأعربت عن رغبتها في طمأنة وقد باكستان من أن الأمانة العامة ستبدى مرونة عندما يقوم عدد من مسؤولي إحدى الدول الأعضاء العالى المستوى بزيارة الأمم المتحدة معا.

٦٣ - وأخيرا، فإن الأمانة العامة ستنتظر أيضا في إمكانية إدخال تعديلات على الأنظمة الجديدة، في حالة تلكبعثات التي تقع على مسافة بعيدة نسبيا من المقر.

٦٤ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن ترحيبه بتلقي معلومات من الأمانة العامة بشأن التدابير التي يجري اتخاذها لتقييد الوصول إلى أماكن وقوف السيارات في مراكز عمل الأمم المتحدة الأخرى خارج المقر. وأعرب عن رغبته كذلك في معرفة ما إذا كانت مسألة الأمن ستثار لدى تحديد أماكن انعقاد مؤتمرات الأمم المتحدة في جميع أرجاء العالم. وبالإضافة إلى هذا، قال انه سيرحب بتقرير يقدم عن تنفيذ نظام المرور الإلكتروني الجديد، بما في ذلك مقدار المال الذي صرف عليه حتى الآن. وأخيرا،

(السيد ميخالسكي، الولايات المتحدة الأمريكية)

أعرب عن ترحيبه بتأكيدات الأمانة العامة من أن ترتيبات تعزيز الأمن عند مدخل الوفود ستتجزء قبل بدء الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة.

٦٥ - وأضاف قائلاً إن وفده قد أعد، مع عدد من الوفود المهمة الأخرى، نص مشروع قرار تقرر بموجبه الجمعية العامة، الابقاء على الحد القائم لدخول مرافق مرأب الأمم المتحدة من جانب المستعملين المأذون لهم قبل ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ما لم تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك. كما يطلب فيه من الأمين العام تقديم مقترنات إلى الجمعية العامة، على النحو المناسب، بشأن اتخاذ تدابير لتحسين الأمان في المقر بعد إجراء مشاورات مسبقة مع الوفود وموظفي الأمانة. وأعرب عن أمله في أن يتمكن الأعضاء من الاتفاق في الآراء بشأن النص بالسرعة الممكنة عن طريق مشاورات غير رسمية.

٦٦ - السيدة ويلز (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت إن تدابير تحسين الأمان في مراكز العمل خارج المقر ستتتخذ حسبما يتطلب الموقف؛ وإنها ستعود إلى مسألة نظام المرور الإلكتروني في مرحلة لاحقة. وأخيراً، أعربت عن سرورها بأن تعلن انتهائِ إضراب عمال الاسمونت، الذي أعاد العمل في الرصيف خارج المبني الرئيسي، وأن العمل في المشروع سيستأنف قريباً.

٦٧ - السيد سبانز (هولندا): طلب توضيحاً لما إذا كان مشروع النص الذي أعده وفد الولايات المتحدة هو مشروع قرار مقدم حسب النظام الداخلي. وفي حال عدم كونه كذلك، فإنه لا يستطيع أن يفهم كيف يمكن لهذا المشروع أن يكون موضوعاً لمشاورات غير رسمية.

٦٨ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده راغب في أن يكون مرجناً بالنسبة للإجراءات المتعلقة بالنظر في مشروع النص المقترن. وأعرب عن اعتقاده بأنه سيكون من المفيد إجراء مشاورات غير رسمية بشأن النص، لكن إذا ما قررت اللجنة خلاف ذلك، فإن وفده لن يصر على إجراء هذه المشاورات.

٦٩ - السيد بوان (فرنسا): قال إن وفده لا يستطيع أن يؤيد الفقرة ١ من مشروع النص الذي اقترحه الولايات المتحدة، نظراً لأن القرارات المتعلقة بالأمن هي من صلاحيات الأمين العام حصرياً، كما إن وفده، بكل تأكيد، لن يكون على استعداد لتأييد أي قرار قد يكون مسؤولاً عن وقوع حوادث في المستقبل تؤدي إلى اصابات أو وفيات. وعلاوة على ذلك، ينبغي لوفد الولايات المتحدة ألا يحاول إدارة الأمانة العامة بالحد الأدنى. ولذلك فإن إجراء مشاورات غير رسمية هو أمر جوهري، وسيقوم وفده بالطبع بالتشاور مع حكومته بهذا الشأن.

٧٠ - السيد فونتين - أورتيلز (كوبا): لاحظ أنه في حين أن المشاورات المتعلقة بمشاريع القرارات مفيدة، فهي ليست مطلوبة بموجب النظام الداخلي. بيد أنه نظراً للعدم وجود اتفاق بشأن مشروع النص الحالي، من الواضح أن الحاجة تدعوا إلى إجراء مشاورات . كما ينبغي وضع إطار زمني محدد لإجراء هذه المشاورات بحيث يمكن اتخاذ قرارنهائي قبل ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. أما وفده، فهو يؤيد من ناحيته مشروع القرار الذي اقترحته الولايات المتحدة.

٧١ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه في حين أن الأمين العام هو المسؤول فعلاً عن المسائل الأمنية، بيد أنه يود أن يشير إلى أن المؤامرة لتفجير مبنى المقر إنما كشف عنها الموظفون الأكفاء في حكومة الولايات المتحدة. وهذه الحقيقة تبين التزام الحكومة المضيافة بحماية الأمم المتحدة. وإذا كانت اللجنة غير قادرة على اعتماد المشروع المقترن، فعندما يصر وفده على فرض قيود على دخول المرأة في مراكز العمل في جميع المواقع. كما أنه سيطلب نقل مكان انعقاد المؤتمر الدولي المعنى بالسكان والتنمية من القاهرة لأسباب أمنية . وفي حين أن حكومته تنوى بكل تصميم المشاركة في مؤتمر القاهرة، فإنها تصر على عدم إعمال قرارات الأمانة العامة بشكل انتقائي.

٧٢ - الرئيسة: اقترح إجراء جولة واحدة من المشاورات غير الرسمية لمعرفة ما إذا كان هناك أي احتمال للتوصل إلى اتفاق.

رفعت الجلسة الساعة ١٨:٠٠